



**اساليب التعاون الدولي في
مجال التخطيط الامني**

الدكتور مصطفى العوجى

الرياض

1414 هـ - 1993 م

أساليب التعاون الدولي في مجال التخطيط الأمني

الدكتور مصطفى العوجي^(*)

المقدمة :

يتميز عصرنا الحالي بتقدم كبير أحرزته العلوم الإنسانية أو الإجتماعية والتكنولوجيا بحيث أرسست قواعد لكل علم تحكم مساره في سبيل تحقيق أهدافه. من أبرز هذه القواعد وجوب الاحاطة بمضمون هذا العلم والوسائل التي يعتمد عليها والأهداف التي يرسمها بحيث تنصب الجهد على تحقيقها من خلال خطط مدرستة وتقنيات ملائمة مما يعطي لهذه الجهد بعدا عمليا محددا فلا تضيع في متاهات البحث التجاري دون التأكد من تحقيق نتائج ملموسة توظف في سبيل الغاية التي بذلت من أجلها.

وبالتالي فإن التخطيط يعتبر من الدوليات في العلوم الحديثة يرسم صورة المستقبل المغوب فيه انطلاقا من الحاضر معتمدا في ذلك على الرؤية الواضحة للأهداف والوسائل.

(*) المستشار لدى محكمة التمييز بيروت، واستاذ القانون والعلم الجنائي في كلية الحقوق بالجامعة اللبنانية.

في الميدان الأمني بالذات، كانت الجهد في الماضي تنطلق من تصورات عامة للأسباب المؤدية إلى اضطراب الأمن في بلد معين دون الارتكاز إلى أية ابحاث ميدانية، فتعمل على تحقيق بعض الخطوات الأمنية الواقعية اعتقاداً بأن هذه الخطوات كفيلة بتوفير السلامة في المجتمع. ولكن ما يليث الأمر حتى يتبيّن أن النتائج المرجوة لم تتحقق بسبب الخلل في التصور والاضطراب في التنفيذ. لذلك لم تشر أي من التقارير المقدمة في الندوات والمؤتمرات التعليمية والدولية إلى خطط معينة وضعت بالاستناد إلى بحوث علمية ميدانية محددة ونفذت من قبل اختصاصيين وأعطت ثمارها المرجوة، بل كل ما تشير إليه هذه التقارير، أن هنالك برامج وقائية تتناول قطاعات معينة، كالعائلة والمدرسة ووسائل الاعلام مثلاً، هدفها تحقيق الأمن في البلد.

وبما أن المسألة الأمنية مسألة معقدة التركيب وواسعة الأرجاء، إذ تتناول بالفعل معظم قطاعات الحياة العامة والخاصة، فكان لابد من تحديد دقيق لمفهومها وللوسائل التي يمكن أن تعتمد في سبيل حلها وتحقيق الأهداف التي يسعى إلى تحقيقها كل مجتمع حريص على توفير الأمن والسلامة لأفراده.

ولذلك يقتضي بادئ ذي بدء تحديد المسألة الأمنية ومن ثم تحديد الوسائل الأمنية والتعرّيف بالخطيط وتقنياته والوسائل المعتمدة دولياً للتعاون في مجال التخطيط الأمني وكذلك التعاون الدولي العربي في التخطيط الأمني.

المسألة الأمنية : مفهومها وأبعادها

المسألة الأمنية مطروحة في كل دولة من دول العالم باعتبار أن توفير الأمن للمواطن وللمجتمع ككل من أهم الواجبات الملقاة على عاتق الحكومات . فالاستقرار السياسي والاقتصادي والاجتماعي رهن بالاستقرار الأمني حتى يمكن كل فرد من العيش بسلام في بلده وهو آمن على نفسه ورزقه وذويه ، يقطف ثمرة عمله دون خشية التعدي عليه وسلبه ما بذل الجهد في سبيل تحقيقه

ولذلك تختل المسألة الأمنية المرتبة الأولى بين اهتمامات الحكومات لأنها تشكل الدعائم الصلبة التي يقوم عليها هيكل الدولة ومؤسساتها كما تقوم عليها الحياة الاجتماعية السليمة .
ولكن ما المسألة الأمنية بالضبط؟ وما مفهومها وما أبعادها؟

مفهوم المسألة الأمنية :

يفهم بالمسألة الأمنية اشكالية الجريمة والإنحراف في مجتمع معين وكيفية التصدي لها وقاية وعلاجا . فالمسألة الأمنية تطرح موضوع الجريمة والانحراف بمواصفاتهما وحجمهما وأنواعهما وامتدادهما الجغرافي والبشري والمصالح العائدة إليهما والوسائل المطلوب توفيرها بغية التصدي لها .

كما أن المسألة الأمنية تطرح مشكلة اجتماعية بعناصرها وابعادها سعيا وراء إيجاد أفضل السبل لحلها بما يقضي على أسبابها ويحسن الفرد المجتمع تجاه ما يمكن أن تلحق بهما من أذى طالما أنها قائمة. وهذا ما يفيد ان معالجة هذه المشكلة تنظر إلى الماضي كما تنظر إلى الحاضر والمستقبل.

النظرة إلى الماضي تم سعيا وراء استكشاف أسباب المشكلة والعوامل التي تضافرت لتولدها والوسائل التي اعتمدت في مواجهتها أو معالجتها أو الوقاية منها، والتتابع التي تحققها هذه الوسائل مواجهتها أو معالجتها أو الوقاية منها والتتابع التي تحققها هذه الوسائل فيها إذا وجدت، أما إذا لم توجد فيصار البحث عن سبب غيابها وأثار هذا الغياب على غم العوامل والأسباب التي ولدتها.

أما النظرة إلى الحاضر فانها تم بغية الاحاطة بموضوع المشكلة وأبعادها وعناصرها واتجاهاتها وتحديد فئات الأشخاص الواقعين ضمن اطارها بأدوارهم الفاعلة والمحدثة وبأوضاع من هم ضحاياها.

هذه الاحاطة ليست سوى تمهيد نحو تحديد معالم النظرة المستقبلية وما هو مرغوب في تحقيقه بغية ايجاد الحل المنشود، أي بالضبط تحديد الخطة الأمنية، إذ إن التعريف المعتمد علميا للخطة هو أنها تحقيق مستقبل مرغوب فيه انطلاقا من حاضر معلوم الجوانب.

إن حل كل مسألة يتطلب اتباع خطوتين أساسيتين :

الأولى التعرف على موضوع المسألة والمعادلات المؤلفة لضمونها والثانية وضع تصور عام لكيفية التعامل مع هذه المعادلات بغية التأثير فيها وتحييد أدوار السلبي منها توصلًا إلى إزالة تفاعلها المؤدي إلى الوضع المشكوح منه .

التعرف على موضوع المسألة والمعادلات المؤلفة لضمونها يتم بوساطة البحث العلمي القائم على تقنيات أثبتت فاعليتها ، مما يعطي لهذا البحث أهميته الكبرى في كل خطوة من خطط مواجهة المشاكل المطروحة أمام السلطات المختصة . فالاقتراب العلمي من أية مشكلة يبعد التعرّف عن طريق السياسة الاصلاحية لأنّه يوفر معرفة تامة بالميدان الذي تتناوله هذه السياسة مع كل ما فيه من معطيات تتطلب كل منها تعاملاً خاصاً بها

ولذلك نلاحظ ، على ما سرر في مرحلة لاحقة من هذا البحث أن كل خطط التعاون الدولي في سبيل تحقيق أية خطة أمنية تعتمد أساساً على ضرورة البدء بإجراء الأبحاث الميدانية استقصاءً لعالم المشكلة الأمنية بغية الوقوف على حجمها ومواصفاتها والعوامل المتحكمة بها تمهيداً لوضع الخطط الوقائية والعلاجية الكفيلة بحلها أو على الأقل بتحجيمها بصورة تصبح غير مهددة لاستقرار المجتمع وأمن المواطن .

من خلال التحليل السابق لمفهوم المسألة الأمنية يتبيّن لنا أنها تطرح في الواقع مسألة الوقاية من الجريمة ومعالجتها إلا أن بعد هذه

المسألة يتجاوز موضوعها المباشر لأنه يمتد إلى كافة قطاعات الحياة الاجتماعية بالنظر إلى جذور العادات المؤلفة لها وانطلاقها من هذه القطاعات بالذات. لذلك لابد في معرض الاحاطة بهذه المسألة من تحديد بعدها.

بعد المسألة الأمنية :

قلنا ان المسألة الأمنية تمتد إلى كافة القطاعات في الحياة الإجتماعية مستمدة منها جذورها ومنعكسة عليها ومتوجهة إلى هذه القطاعات بالذات لتستمد منها بصورة عكسية سبل معالجتها، فآلية المسألة ذات اتجاهين معاكسين مصدرها: ينبع من تلك القطاعات، وحلها يستمد عناصره من هذه القطاعات بالذات بينما تتأثر هذه القطاعات بنتائجها.

فمصدر الاضطراب الأمني أو المشكلة الأمنية المتجسدة بالجريمة ينبع في معظم الحالات من البيئة التي يعيش فيها الفرد فيتأثر بالعوامل السلبية التي تولد ضمنها وتكون ذات مفعول على ذهنه وتفكيره فينعكس ذلك سلوكاً منحرفاً ما يلبث أن ينقلب إلى اجرام فيما إذا لم يعالج في حينه.

هذه العوامل السلبية هي ثمرة الضعف أو الخلل الذي يعترى البنية العائلية أو التربية أو الإجتماعية أو العلاقات الإنسانية أو المدرسية والوضع المعيشي والمستوى الثقافي والأخلاقي والديني والحسبي المدني، فإذا تملك الضعف أو الخلل في هذه البنى عطل

أدوارها البناءة وحوّلها إلى أدوار هدامة للقيم وللمثل العليا التي يختطفها كل مجتمع في سبيل تأمين سلامة ورفاهية أفراده.

وبالتالي يحتم هذا الوضع النظر إلى جذور المسألة الأمنية في هذه القطاعات بغية تتبعها لغاية الوصول إلى مصدرها فالوقوف على سواصفاته وفعاليته وتدخله مع سائر القوى المكونة لأآلية الحياة الاجتماعية والمؤثرة في عملها وأدائها تمهدًا لوضع خطط علاجي ووقائي كفيل بتحييد ما يفرزه هذا المصدر من عوامل تؤثر سلبًا في سلوك الإنسان.

ومن جهة ثانية، وطالما أن روح المسألة الأمنية لا يحصل فقط بغية التعرف على المشكلة الأمنية، بل أصلًا للانطلاق من هذه المعرفة التي يجب أن تتوفر من خلال الاقتراب العلمي منها، معتمداً في ذلك على البحث الميداني لوضع الخطط الوقائية والعلاجية، هذه الخطط تنتد حتماً إلى معالجة وضع البنية الاجتماعية والاقتصادية والعائلية والعلاقات الإنسانية والمناهج التربوية، على ما صار بيانه سابقاً، لأن العمل العلاجي والوقائي يجد ميدانه في هذه البنى بالذات.

هذا الواقع الذي يحيط بالمسألة الأمنية يجعلنا ندرك بعد هذه المسألة وامتدادها إلى القطاعات المشار إليها آنفاً تقصيراً لحقيقة العوامل المتفاعلة ضمنها والمولدة للسلوك المنحرف وعملاً على التعامل مع هذه العوامل بصورة تسمح بالتصدي لهذا السلوك وقاية وعلاجاً وذلك من خلال توظيف الوسائل الازمة لتحقيق هذه الغاية.

ولكن ما هذه الوسائل، المتوفر منها والواجب توفره حتى يستطيع التخطيط الأمني أن يستجمع مقوماته.

الوسائل الأمنية

الوسائل الأمنية متعددة الأوجه والتقنيات تتحدد تخصصاً بالنسبة لكل قطاع من القطاعات التي تتناولها الخطة الأمنية بحيث تأتي متناسبة مع الأهداف المطلوب تحقيقها في كل من هذه القطاعات.

وطبيعي أنه يتعدر ضمن إطار الدراسة الحالية القيام بدراسة وتحليل كل وسيلة من الوسائل الأمنية إذ أن ذلك يشكل في الواقع موضوع علوم قائمة بذاتها وإن كانت متداخلة بعضها مع بعض. لذلك نكتفي بالإشارة إلى هذه الوسائل تمهيداً لوضع تصورنا لمفهوم التخطيط الأمني وللوسائل الدولية للتعاون في مجاله. فكل خطة على ما سترى، تتطلب إلاماً بالحاضر وتصوراً للمستقبل وادراكاً للوسائل المتوفرة أو الواجب توفرها في سبيل تحقيق المستقبل المنشود.

يمكن تصنيف الوسائل الأمنية ضمن فئات توزع كما يلي:
أولاً: وسائل التدخل المباشرة لمواجهة المشكلة الأمنية التجسدة بنوع من الجرائم أو الانحراف. هذا التدخل يكون بمواجهة المشكلة عبر أجهزة العدالة الجنائية المؤلفة من الشرطة والقضاء الجنائي والمؤسسات العقابية والاصلاحية.

ثانياً: يلجأ كل من هذه الأجهزة إلى أكثر من وسيلة في تدخله لمواجهة المشكلة الاجرامية اهمها العمل الوقائي السابق على الجريمة تقصيراً للعوامل المؤدية لها وعملاً على معالجتها وتحييدها أو القضاء عليها والعمل العلاجي المنصب على شخص فاعل الجرم من خلال ما يقرره القضاء بشأنه والعمل الاصلاحي المنوط بالمؤسسات العقابية والاصلاحية .

ثالثاً: وسائل التدخل غير المباشر المتجسدة بالعمل على تحسين الأوضاع الاجتماعية والعائلية والتربوية والاقتصادية والمدرسية والثقافية بحيث يرتفع مستوى الفرد فوق الحاجات الحياتية الملحة التي تعني بصرء فيها إذا كانت غير متوفرة له ويقاسي في سبيل الحصول على القليل القليل منها فيصبح مطمئناً إلى حاضره ومستقبله مما يصرف تفكيره إلى العمل على الارتقاء بنفسه نحو مستويات من المواطنـة الصـحـيـحة تـسـاعـدـ فيـ أـداءـ دورـ بنـاءـ فيـ مجـتمـعـهـ

إن هذا التدخل غير المباشر في التأثير على العوامل السلبية التي تكمن وراء السلوك المنحرف يرتبط مباشرة بخطط التنمية الاجتماعية والاقتصادية وهذا ما يعطي المسألة الأمنية البعد الذي أشرنا إليه سابقاً، كما يوحـيـ بماـ يـجـبـ أنـ تـضـمـنـهـ كـلـ خـطـةـ أـمـنـيةـ التيـ يـسـتـحـيلـ عـلـيـهـ أـنـ تـتـجـاهـلـ أـبعـادـ المسـأـلـةـ الـأـمـنـيةـ بـجـذـورـهـ وـامـتدـادـهـ وـتـطـوـرـهـ مـتـأـثـرـةـ بـالـعـوـامـلـ السـلـبـيـةـ الـتـيـ تـفـرـزـهـ تـلـكـ الـقـطـاعـاتـ فـيـهـ إـذـاـ كـانـ يـعـتـرـيـهـ الـخـلـلـ ،ـ عـلـىـ ماـ أـشـيرـ إـلـيـهـ سـابـقاـ .

رابعاً: الوسائل الوقائية الفردية التي يعتمدها كل فرد في حياته الخاصة بحيث يوفر لنفسه الحماية من التعدي عليه وعلى ماله وذويه ورزقه بما يتخذه من احتياطات ويقيمه من تجهيزات حامية لاملاكه وهذا يتطلب توعية تشمل كافة المواطنين وتقع مسؤوليتها على السلطات الأمنية لانهاء جزء من الواجبات الملقاة على عاتقها تجاه المواطن وحياته

خامساً: الوسائل الخاصة بكل نوع من أنواع الإجرام والإنحراف تتعدد في ضوء المعطيات المتوفرة عن كل من هذه الأنواع وبالنسبة لفاعليتها وتأثيرها على هذه المعطيات.

إن الإمام بهذه الوسائل الأمنية كما صار تصنيفها آنفاً يوفر المقومات التي يحتاج إليها التخطيط الأمني بعد أن يكون المخططون قد وصلوا بجانب المشكلة المدعون لمعالجتها.
ولكن ما التخطيط الأمني بالضبط وتقنياته؟

التخطيط الأمني وتقنياته

يرمي التخطيط الأمني إلى وضع سياسة جنائية هدفها القضاء على الجريمة وقاية وعلاجاً وإصلاحاً للمجرمين عبر تقنيات معينة وخاصة بكل قطاع من قطاعات الخطط الأمنية.

فالتحطيط الأمني يرسم معالم تلك السياسة العامة في مكافحة الجريمة حتى إذا بربت معالها وترسخت ثوابتها وضعت خطط تنفيذية بكل قطاع من قطاعاتها

وتنفيذ السياسة الجنائية عبر التخطيط الأمني يفترض الإلمام بالمشكلة الإجرامية وأسبابها وامتدادها وأنواع الجرائم المرتكبة والأشخاص الذين يقدمون على ارتكاب الجرائم وضحاياهم وتوزيعها الجغرافي والزمني، مما يفيد بأن البحث الجنائي الميداني يشكل الركيزة الأولى والمنطلق في وضع كل خطة أمنية لأنه يمكن من التعرف على المشكلة الإجرامية ومقوماتها مما يهدى السبيل أمام وضع التدابير الوقائية والعلاجية وتنفيذها واجراء تقويم لهذا التنفيذ وللتائج التي اعطتها

ومن ثم إن التخطيط الأمني يضع أهدافاً محددة يرمي إلى تحقيقها عبر التقنيات التي يعتمدها في سبيل ذلك مستعملاً الوسائل المتوفرة أو التي يتربّب عليه توفيرها لتحقيق الأهداف المرجوة وهذا ما يسمى في علم السياسة الجنائية بالاستراتيجية الجنائية، ومفهومها أنها تنظيم للنشاطات والوسائل المتاحة بغية تحقيق أهداف محددة بدقة.

فالهدف إذًا توفير الأمن للمواطن وصيانة الحياة الاجتماعية مما يمكن أن يهدى سلامتها واستقرارها

والوسائل تكون مادية وبشرية توظف عبر تقنيات محددة وخاصة بتحقيق كل هدف على حدة. فمحاربة الفقر والبطالة مختلف عن

التنمية الاجتماعية والفكرية والتربية، وبالتالي لكل منها تقنياتها ووسائلها وجهازها البشري المختلف عن الآخر

وبما أن التخطيط الأمني يفترض نظرة شاملة للمشكلة الجنائية والأمنية كما يفترض اتخاذ قرارات معينة بعد الالامن بمعالم هذه المشكلة لذلك اقتضى أن يكون من هم في أعلى مستويات المسؤولية قادرين على الإلماع بالمشكلة وعلى اتخاذ القرارات المناسبة. وهذا ما يرسم معالم المتطلبات التقنية ضمن الجهاز البشري المكلف بالتخطيط والتنفيذ.

ومن ثم بما أن أجهزة مختلفة مدعوة للمساهمة في تنفيذ أية خطة أمنية لذلك اقتضى قيام علاقة تفاعلية بينها بحيث ينحصر العمل المشترك ضمن بوتقة واحدة تشكل جواهر الاستراتيجية الأمنية فتوحد الرؤية والحوافز والجهود. وهذا يتطلب بدوره اتقانا لفن القيادة والإدارة والإشراف والتقويم وكلها ميزات يترتب على الأجهزة المختصة التدريب عليها واكتسابها ومتابعة تطور العلم بشأنها لأن التقدم العلمي واقع مستمر ولا يمكن كما لا يجوز التخلف عنه

هذه المتطلبات وعتها الخطط الأمنية العربية التي أقرها مؤتمر وزراء الداخلية العرب منذ التئام المؤتمر الثالث المنعقد في الطائف عام ١٩٨٠ «١٤٠٠هـ» ومن ثم الاستراتيجية الأمنية العربية ١٩٨٣ التي أقرها المؤتمر الذي أصبح مجلساً لوزراء الداخلية العرب، وكذلك الخطة الأمنية العربية الثانية للفترة الزمنية ١٩٨٦ - ١٩٩٠ م التي أقرها في دورته الرابعة المنعقدة في الدار البيضاء سنة ١٩٨٦ م هذه

الخطط تشكل في الواقع صورة لوجه من أوجه التعاون الدولي في سبيل توفير الأمن الإقليمي والمحلّي بمفهومه الرامي إلى مكافحة الجريمة والوقاية منها وذلك عبر استراتيجية محددة الأهداف والوسائل.

فالتعاون الدولي في مجال التخطيط الأمني يفترض إذاً تحديد أهداف مشتركة تنفذ وفقاً لاستراتيجية محددة. وهذا هو التصور بالذات الذي وفرته الخطة الأمنية العربية الأولى على الصعيد الإقليمي ، وهو صعيد دولي طالما أنه وضع من قبل مثلي الدول العربية كي ينفذ في هذه الدول وبالتعاون فيما بينها.

ورد في مقدمة هذه الخطة تعريف لها بأنها «الأسلوب العلمي والعملي لحشد الجهود العربية المبذولة في مرحلة الخطة لتحقيق الأهداف المرحلية المرسومة بحيث يؤدي تحقيق هذه الجهود إلى تكامل القدرات العربية الذاتية وتنسيقها في سبيل استباب الأمن الداخلي في الدول العربية وإعفاء المواطن العربي من الخوف والقلق والانصراف من ثم للعمل الطيب النافع لنفسه ولوطنه

وقد حددت الخطة الأمنية العربية الأولى الأهداف التي ترمي إلى تحقيقها ، وهي أولى صور التعاون الدولي في مجال التخطيط الأمني والتنفيذ ، كما يلي :

أولاً : تنمية الطاقات البشرية بزيادة كفاءة العاملين في ميدان الوقاية من الجريمة وعلاج المجرمين وذلك عن طريق التدريب الهدف والفاعل .

ثانياً: تنمية الامكانيات المادية بسد حاجة الأجهزة الأمنية في الدول العربية إلى المعدات الحديثة المتطورة من أدوات اتصال مختبرات وسلاح ونحوها عن طريق التنظيم الخاص بالمعونة الفنية.

ثالثاً: ارساء الأساس العلمي للأمن الوقائي من خلال اجراء البحوث العلمية الميدانية ذات النظرة الشمولية على المشكلات الاجتماعية والأمنية في الدول العربية وكذلك الدراسات التشريعية والقضائية ودراسات الرعاية الاجتماعية واصلاح المجرم والمنحرف.

رابعاً: تحقيق الإطار التشريعي المشترك بتطوير القوانين الجنائية العربية.

خامساً: تطوير برامج اصلاح المجرمين والمنحرفين بتحقيق الفاعلية للمؤسسات الوقائية والبرامج الاصلاحية في الدول العربية عن طريق جهد عربي استشاري مشترك.

سادساً: تحديد المؤشرات السلبية في المجتمعات العربية بوضع تنظيم عربي يهدف إلى الكشف والتنبيه إلى الآثار السلبية أو الجانبي للبرامج الاعلامية والتربوية والترفيهية والسياحية والثقافية من الناحية الأمنية وإثارة وعي امني لدى المسؤولين والمواطنين في الدول العربية.

وجاءت وثيقة الاستراتيجية الأمنية العربية «سنة ١٩٨٣» لتحدد في بندتها الرابع المنهج العلمي الذي يجب أن يتبع في العمل الأمني فنصت على التخطيط من منظور عربي شامل ومنسق مع خطط التنمية الشاملة بتوفير اطار كامل لمكافحة الجريمة في سياق التخطيط الانمائي

وذلك في ضوء مسح استبيان يحدد الأهداف والأوليات في مجال الاحتياجات الأمنية. كما نصت على توظيف التقنيات الحديثة في العمل الأمني ومتابعة التقدم التكنولوجي لاستثمار إيجابياته المستجدة.

وكذلك أوصت الوثيقة الاستراتيجية على تعزيز استحداث مراكز البحث والدراسات الأمنية وتعزيز دورها العلمي في دراسة وتحليل الظواهر الجرامية، للتعرف على تطور أساليبها، والتوصيل إلى تحديد الطرق الكفيلة بمواجهتها ومعالجتها، إلى جانب قيام هذه المراكز بدراسة واقع الأجهزة الأمنية، والإسهام في حل مشاكلها، وتحسين سياقات الأداء فيها، مما يضمن تبسيط الإجراءات وترشيد استخدام الطاقات البشرية والمادية وتصعيد وتأثير دقة الانجاز بأقل تكلفة وأيسر جهد.

كما نصت الوثيقة على تطوير المؤسسات العقابية والصلاحية ضمن برامج ترمي إلى دراسة أوضاعها وتحديد احتياجاتها من المنشآت والأطر المؤهلة والبرامج التأهيلية والتربيوية والتنقifyية، والعمل على توفير هذه الاحتياجات.

يتبع بوضوح من مضمون هذه الخطط الأمنية التي وضعت من قبل مجلس وزراء الداخلية العرب أن تصورا للأمن العربي ووسائل تحقيقه عبر تخطيط امني واضح المعالم ارتفع إلى المستوى الدولي والإقليمي بالنظر لتقريره من قبل ممثلي الوزارات المختصة وهدفه توفير الأمن للمواطن. وبالنظر لكونه يتعدى الحدود القائمة ليشمل خططا

مشتركة تعكس التعاون الدولي والإقليمي في مجالات مكافحة الجريمة ومعالجة المجرمين والأوضاع المؤسسية ضمن كل جهاز من أجهزة الدولة المهتمة بوضع وتنفيذ السياسة الأمنية

إن هذا التصور الواضح يرسم في الواقع إطار اساليب التعاون الدولي في التخطيط الأمني والتي ستناولها تفصيلاً في الفصل اللاحق.

التعاون الدولي في التخطيط الأمني

برزت معالم التعاون الدولي بصورة عامة مع ما كرسته شرعة الأمم المتحدة من مبادئ يجب أن ترعى علاقة الدول فيما بينها بغية تحقيق السلام العالمي والرفاهية للشعوب والأمن والاستقرار والازدهار للمواطن، وفي هذا السبيل يتربّط على الدول أن تقدّم يدّها بعضها إلى بعض ليس فقط عن طريق الاتفاقيات الرامية إلى تحقيق مصالح مشتركة بل عن طريق توفير المعونة الفنية وحتى المساعدة المالية من قبل القادر منها تجاه الأقل قدرة.

ومن ثم نشأت فكرة قيام منظمة الأمم المتحدة التي تضم الدول المحبة للسلام بتجهيز نفسها بأجهزة متخصصة لتوفير المعونة الفنية للدول المحتاجة معتمدة في ذلك على تمويل خاص من الدول الصناديق المستقلة متخصصة في مجالات التنمية الاجتماعية والاقتصادية تتجسد هذه المعونة الفنية في توفير الخبراء العاملين

وتكتلifهم «بناء» لطلب الدول القيام بدراسة أوضاعها في القطاعات التي طلبت المعونة الفنية بشأنها ومن ثم اقتراح الخطط المناسبة لتنمية هذه القطاعات وتحقيق الأهداف التي تحددها هذه الخطط.

وبالفعل فإن المنظمة الدولية أوجدت برنامجاً للتنمية واسعاً وشاملاً تستفيد منه الدول التي تشكو من التخلف وافتقارها للوسائل المادية والتجهيزية والبشرية الضرورية لتسهيل عجلة القطاعات المرتبطة بحياة المواطنين اليومية.

كما أوجدت المنظمة الدولية، في المجال الذي يهمنا الآن، مكتباً للاعتماد بموضوع مكافحة الجريمة من خلال المساعدة في وضع الخطط الوقائية والعلاجية وعقد الاجتماعات الدولية والإقليمية التي تجمع خططي السياسة الأمنية ومنفذتها بغية تبادل الخبرات والإطلاع على التطورات المستجدة في الميدان الأمني بحيث يتمكن هؤلاء من مواجهة أفضل للمشكلة الجنائية، كل في بلده، ومن معالجة لها بطرق حديثة سبق أن اختبرت من قبل دول أخرى.

وفي خطوة لاحقة أنشأت الأمم المتحدة معاهد إقليمية لمساعدة الدول في وضع خططها الأمنية وتنفيذها وفي تدريب العاملين في ميدان مكافحة الجريمة والسياسة الوقائية والعلاجية والعدالة الجنائية بحيث توفر لديهم الكفاءات المهنية الضرورية التي تحولهم القيام بأعباء وظائفهم على أفضل وجه محققاً الأهداف الموضوعة لها.

بنتيجة ممارسة هذه الأجهزة الدولية لصلاحياتها ومهامها وتقسيمها للمبادرات التي قامت بها وللخبرات التي اكتسبتها من الأبحاث

الميدانية التي قامت بها في الدول التابعة لها ويطلب منها، تجمعت لديها معطيات هامة جعلتها تقوم بإلارساد سياسة دولية في مجالات التعاون التقني وبووضع مبادئه توجيهه تصلح كمرجع تستقي منه الدول سياساتها الأمنية المحلية .

فيالرغم من اختلاف المعطيات البشرية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية والسياسية واللغوية والأمنية السائدة في العالم وبالرغم من خصوصيات المشكلة الإجرامية في كل بلد يلاحظ ان هناك أرضية مشتركة حول الأسس التي يمكن ان تقوم عليها السياسة الجنائية الرامية إلى الوقاية والعلاج يمكن للدول أن تعتمد عليها في وضع خططها الوطنية . لذلك بادرت الأجهزة المختصة في الأمم المتحدة إلى الدعوة لعقد اجتماعات دولية واقليمية فتجمعت عنها وثائق تضمنت مبادئ توجيهية في حقل الوقاية والعلاج مشددة على وجوب اعتماد التخطيط العلمي في كل مجالات التدخل الوقائي والعلاجي وعلى اعطاء التدريب المهني أهمية كبرى لأن العنصر البشري عنصر أساسي في التخطيط والتنفيذ إذ إنه إذا غابت الكفاءة عن هذا العنصر فقدت مقوماته الأساسية للقيام بمهامه .

ويمكن تلخيص وسائل التعاون الدولي في مجال التخطيط الأمني على الوجه التالي :

أولاً : توفير المساعدة الفنية ، عبر تعيين خبراء دوليين يتذبون للقيام بمهام فنية لدى الدول طالبة المعونة الفنية وقوامها دراسة الأوضاع السائدة في القطاع الأمني ودراسة الأجهزة العاملة في

هذا القطاع وتقويم هيكليتها وادائها وذلك بغية توفير المعلومات الضرورية لوضع الخطة الأمنية المناسبة لمعالجة المشكلة الأمنية موضوع طلب المعونة الفنية.

ثانياً: توفير التدريب المهني للعاملين في ميداني التخطيط والتنفيذ.
ثالثاً: بجمع المسؤولين عن التخطيط والتنفيذ وكذلك المسؤولين عن اتخاذ القرارات ضمن حلقات وندوات علمية ودراسية للتداول في أفضل وأحدث السبل التي يمكن أن تعتمد في مجالات اختصاصهم.

وفي الواقع يتبيّن لمتابعة النشاط الدولي في هذا الميدان ان مثل هذه المجتمعات يسرت إلى حد كبير سبل التفاهم الدولي حول المشكلات الأمنية القائمة والمستجدة كما فتحت أبصار المسؤولين على حقيقة وبعد هذه المشكلة وأثرها على حياة المواطن والمجتمع والدولة والأثار السلبية المتکاثرة الناشئة عن اهمال التخطيط للأمن الوقائي والعلاجي.

فتحسّن المسؤولين في الدولة - أصحاب القرار - بالمشكلة عن طريق المجتمعات الدولية وتبادل الخبرات والاتصال المباشر بين أهل الخبرة هو بداية طريق الاصلاح بصورة علمية وعبر خطط مدروسة تحدد بالضبط الأهداف المرجوة ووسائل تحقيقها.

رابعاً: تشجيع البحث العلمي ومساندته حيثما وجد من خلال مدد الدول بالخبرات الالزمة وبالوسائل المادية والفنية الضرورية للقيام بهذه الابحاث والمساعدة في تحليل المعطيات المستفادة من

هذه الأبحاث استخلاصا للنتائج التي تشكل خلفية الخطط الأمنية المراد وضعها بغية معالجة المشكلة المدروسة والمحبوث فيها. إذ كما هو معلوم لا يمكن وضع خطة معينة إلا بعد التعرف على المعطيات التي تتألف منها المشكلة باعتبار أن هدف الخطة بالذات هو التأثير في هذه المعطيات بغية تحبيدها أو تنميتها أو استثمارها في الاتجاه الصحيح.

خامسا: يتم التعاون الدولي أيضا من خلال وضع مبادئ ومعايير توجيهية للسياسات الأمنية بحيث تترشد بها الدول في وضع خططها وتنفيذها.

ونذكر على سبيل المثال مبادئ الرياض للوقاية من اجرام الأحداث التي وضعت وأعلنت في الرياض عام ١٩٨٨ من قبل لجنة خبراء دوليين وعرب جمعهم المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب في الرياض للتداول في انجح الوسائل للوقاية من انحراف الأحداث ، فصدرت عنهم تلك المبادئ التوجيهية التي تصلح كأساس للسياسة الوقائية في كل دولة من دول العالم مع ما يتناسب مع ظروفها الجغرافية والبشرية والسياسية والاجتماعية والاقتصادية والتجهيزات البشرية المتوفرة لديها وكفاءتها.

سادسا: في القضايا المشتركة بين دولتين أو أكثر يتم التعاون الدولي من خلال تنظيم اجتماعات مشتركة يصار خلالها إلى دراسة كل قضية مع تشعباتها وامتدادها إلى ما وراء الحدود ووسائل معالجتها فتوضع خطط مشتركة تلحظ التعاون بين هذه

الدول حول مبادرات مشتركة معينة كمراقبة الحدود مثلاً وتعقب المتجرين بالمخدرات ومهرب الأموال ومتخاطي تجارة الدقيق الأبيض وملحقة الشركات المتعددة الجنسية التي تسيء إلى البلدان الضيفية بتهريب الأموال والرساميل والتفلت من الضرائب ورمي النفايات السامة في الأراضي والمياه الإقليمية.

فالخطيط الأمني هنا يكون تخطيطاً مشتركاً عاكساً للتعاون الدولي في هذا المجال.

سابعاً: يكون التعاون الدولي في مجال التخطيط الأمني من خلال عقد اتفاقيات أمنية ثنائية أو جماعية تحدد أسس التعاون في وضع مثل هذه الخطط وفي تنفيذها. فالاتفاقيات الدولية تضفي على الخطط المحلية المنشقة عنها صمامات الجدية والالتزام والمتابعة والإبلاغ عن نتائجها كما تستفيد هذه الخطط من التوجيهات العامة التي تتضمنها هذه الاتفاقيات المنشقة عن الخبرة الدولية المكتسبة في الميادين التي تتناولها الخطط.

ثامناً: إن التخطيط الأمني على الصعيد الدولي أو الإقليمي، وهو صيغة من صيغ التعاون الدولي في مكافحة الجريمة والوقاية منها، يملي إنشاء لجان تنسيق مشتركة أو حتى هيئات قائمة بذاتها ذات صفة دولية، تقوم بالدراسات اللازمة المهددة للتخطيط كخطوة أولى حتى إذا وقفت على مضمون هذه الدراسات بادرت إلى وضع التخطيط الأمني المشترك وتدريب الموظفين على تفهم أبعاده وأهدافه وعلى أساليب التنفيذ الميداني

والنقويم الذي يجب أن يرافق عمليات التنفيذ تباعا بغية تمكين المشرفين على الخطة الأمنية من تعديل مسار هذه الخطة كلما اقتضت الضرورة ذلك سعيا وراء تحقيق أفضل للأهداف.

تاسعا: يتم التعاون الدولي أيضا في التخطيط الأمني بوضع وتعيم وتوزيع الدراسات العلمية الخاصة بتقنيات التخطيط وبالبرامج الوقائية والدراسية والعلاجية.

وفي الواقع من الملاحظ ان مفاهيم التخطيط والاستراتيجية ما زالت غائبة في كثير من قطاعات الادارات العامة في اكثر من بلد في العالم، كما ان تقنياتها مجهلة من هذه القطاعات لما فيها من الدقة والفن اللذين يكتسبان بالتعليم والممارسة. لذلك يتناول التعاون الدولي. إلى جانب التدريب على التخطيط والتنفيذ إما وضع الدراسات العلمية حولها أو تعيم الدراسات الموضوعة من قبل الأجهزة المختصة فينشرها في العالم ضمن مطبوعات توزع على المراجع المختصة.

فتعيم العلوم التخطيطية والاستراتيجية يحتل مكانة هامة في التعاون الدولي لانه يوفر المعرفة الضرورية لمن تقع عليه مسؤولية وضع السياسة الجنائية والأمنية العامة والاشراف على تنفيذها.

عاشرأ: يتم أيضا التعاون الدولي في مجال التخطيط الأمني من خلال قيام المنظمات الدولية والاقليمية أو المعاهد المتخصصة الدولية والاقليمية بوضع امكانياتها التكنولوجية بتصرف الدولة طالبة المعونة الفنية فتساعدها في جمع المعلومات

والمعطيات وتحليلها وبرجمة خططها أو تنفيذها مستعينة بالتجهيزات الالكترونية والخاصة «الكومبيوتر» التي تكون مجهزة بها. فالكمبيوتر يقوم اليوم بدور هام جدا في جمع وصهر وتحليل المعلومات وربطها بالتصورات المقدرة من قبل المسؤولين وفرز ايجابيات وسلبيات هذه التصورات توصلا إلى الصورة الفضل التي تجعل من التخطيط وسيلة واقعية وهادفة من شأنها تحقيق الغاية التي تصبو إليها الخطة الأمنية والسياسة الجنائية بصورة أعم وأشمل.

ومعلوم ان بامكان الكمبيوتر فيها إذا اعطيت المواد الأساسية والمعطيات والمعلومات حول موضوع معين ان يقوم بفرز واصدار عدة برامج أو خطط متنوعة الأساليب ولكن متحدلة الهدف ويبقى الخيار للمسئول عن التخطيط، بعد اجراء تقويم لاييجابيات وسلبيات كل برنامج ، الأمر الذي يوفره ايضا الكمبيوتر بالاستثناء لما يكون قد اخترن فيه من معلومات وخطط وبرامج ، ان يختار أفضل هذه البرامج تبعاً لتقديره لها.

ويمجدر بنا بعد أن بينا أساليب التعاون الدولي في مجال التخطيط الأمني على الصعيد الدولي أن نلتفت إلى الصورة التي يظهر فيها هذا التعاون على الصعيد العربي من خلال ما تضمنته الخطة الأمنية العربية الثانية (١٩٨٦ - ١٩٩٠) التي أقرت من قبل مجلس وزراء الداخلية العرب في دورتها الرابعة (سنة ١٩٨٦).

التعاون الدولي العربي في التخطيط الأمني

يتبيّن من مراجعة الخطة الأمنية العربية الثانية ان التعاون الدولي العربي الذي نصت عنه هذه الخطة تناول المبادئ التالية نقدمها مع ملاحظاتنا وتقويمينا لها في ضوء المبادئ السابقة حرصاً على اعطائها الفاعلية اللازمة لتحقيقها.

أولاً : اجتماعات عمل دورية ولقاءات للعاملين في أجهزة الأمن على المستويين القيادي والميداني هدفها توثيق أواصر التعاون الأمني بين الدول العربية.

ملاحظة : جاءت هذه الصيغة عامة بضمونها، بينما أية خطة في مجال التعاون في التخطيط الأمني تتطلب تحديداً دقيقاً لموضوع هذه الاجتماعات وغاياتها والخطط التي يجب أن تنبثق عنها.

وكنا قد تقدمنا باسم الجمهورية اللبنانية التي كنا نمثل في اللجنة التي عينها مجلس وزراء الداخلية العرب بموجب قراره الصادر في ١٢/٢/١٩٨٤ لوضع مشروع خطة أمنية عربية جديدة بعد ان الغي خطة الأولى، بمشروع خطة أمنية تضمن لجنة التخطيط الأمني المقطعين التاليين :

«أول ما تنصب عليه الخطة الأمنية العربية هو ايجاد منهاجية علمية للتخطيط الأمني على مستوى العالم العربي والمستوى المحلي. وبالتالي ترمي الخطة الأمنية العربية إلى تشكيل لجنة من الخبراء

الأمنيين يناظر بها وضع دراسة لمنهجية التخطيط الأمني تعمم على الدول الأعضاء كموجه للخطط الأمنية الخاصة بها وبالعالم العربي ككل».

«تركز الدراسة على تحديد المنهجية في التخطيط الأمني ومن ثم على تحديد الأهداف الأمنية ووسائل تحقيقها وما تتطلبه من تجهيزات فنية وبشرية ووسائل مادية وتمويل. كما تركز الدراسة على وسائل التنفيذ والمتابعة والتقويم وهذا يستتبع تحديد نوع وهيكلية ومستوى أجهزة التخطيط الأمني».

تشكيل لجنة من الخبراء العرب في التخطيط لتحديد مفهومه ومنهجيته يعتبر بنظرنا أول خطوة في ميدان التعاون الدولي العربي باعتبار أن تقنية التخطيط وفقه يجب أن يكونا يتناول المخططين والتنفيذين حتى يتم عملهم وفقاً لأسلوب علمي صحي مبني على مبادئ علمية ثابتة وتجارب أعطت نتائجها الملمسة.

فإذا كانت التقنية مفقودة تغدر اجراء أي تخطيط علمي من شأنه ترجمة أهداف السياسة الجنائية والأمنية الى انجازات واقعية وملمسة.

ثانياً: في سبيل جعل التخطيط الأمني على الصعيد المحلي وارداً «في ذهن أصحاب القرار وقبولاً منهم بل صادرًا عنهم وقد تبنوه كسياسة ثابتة في اداراتهم رأينا ان التدريب على التخطيط يجب ان يحفل المرتبة الأولى في التعاون الدولي العربي على ان يتناول المستويات التالية:

المستوى القيادي والمستوى التخطيطي والمستوى التنفيذي الميداني، مع التشديد على أن المقصود بالتخطيط هو وضع سياسة واضحة في سبيل تحقيق أهداف محددة بدقة وان المقصود بالتدريب هو احداث تغيير في التفكير والأداء والتزود بالمهارات والخبرات الجديدة. ولذا فهو يتوجه الى كافة مستويات القيادة والإدارة والتنفيذ ولا يقصد به التعلم على ما هو سائر في الحياة الوظيفية اليومية بل على تطوير التقنيات المتبرعة وعلى اكتساب الخبرات الجديدة فلا تفصل بين التطور ومستويات الإدارة هوة صعبة الرأب تكون بدءاً للتلخلف عن امكانية مواجهة المشاكل والقضايا المتقلبة والمتغيرة دوماً بالأساليب المستجدة والحديثة تبعاً للتقلبات والتغيرات الطارئة دوماً على الحياة العامة.

ويتم التدريب على المستوى القيادي خلال اجتماعات علمية تضم القياديين الأمنيين في الدول العربية للتداول في أسس الاستراتيجية الأمنية وسبل تحقيق الخطط الأمنية ورسم سياسة عمل الأجهزة الأمنية المكلفة بالتخطيط والتنفيذ.

أما التعاون الدولي العربي في التدريب على المستوى التخطيطي فيتم من خلال ندوات علمية تضم المسؤولين عن التخطيط الأمني لدرس منهجة وضع الخطط الأمنية ومصممون هذه الخطط ومتطلباتها وتحديد الأهداف وذلك في ضوء التوجيهات الصادرة على المستوى القيادي.

أما التعاون الدولي العربي في التدريب على المستوى التنفيذي الميداني فيتم ضمن حلقات دراسية قصيرة أو متوسطة الأمد وفق برامج تحدد بالنسبة لاحتياجات وللمدة المحددة لكل دورة.

وبالفعل فإن الخطة الأمنية العربية لحظت البرنامج التدريسي على النحو المشار إليه آنفاً ولكن دون التفصيل الواجب في مثل هذه الخطة حتى يكون هنالك تركيز على مفهوم التدريب وسيكلولوجيته وأهدافه والميادين التي يجب أن يتناولها تخصصاً. العموميات لتنفيذ سوى في رسم صورة عامة للتصور بينما المطلوب التخصيص والتركيز.

ثالثاً: جاءت الخطة العربية الأمنية بتصورات عامة لجهة تعاون الدول العربية فيسائر ميادين مكافحة الجريمة دون تخصيص، لذلك تتجاوزها طالما أن موضوعنا محصور بالتعاون الدولي في مجال التخطيط الأمني فقط مع أنه من الرجوع إلى وثيقة الاستراتيجية الأمنية العربية نرى أنها لحظت وجوب عدم التوقف عند التصور العام بل يجب التركيز على البرامج الواضحة، فقد ورد في مقدمة البرامج مايلي: إن امتلاك رؤية واضحة ولقومات الاستراتيجية الأمنية العربية غير كاف وحده لتحقيق هذه الاستراتيجية ذات الأهمية المتميزة بل لا بد لذلك من اعتماد برامج واضحة من شأنها أن تترجم الأهداف والقومات إلى حقائق قائمة وواقة ملموس.

يتبيّن مما تقدم أن واضعي الوثيقة الخاصة بالاستراتيجية الأمنية العربية التي أقرّها مجلس وزراء الداخلية العرب في دورته الثانية المنعقدة في بغداد ويعود تاريخ القرار رقم ١٨/١٢/١٩٨٣م أدراكوا أن البرامج الأمنية السابقة كانت تشتمل على العموميات وبالتالي لم يكتب لها أن تبصر النور بسبب عدم وضوح الرؤية وعدم قيام الأبحاث العلمية التي تشكل الارضية الازمة لوضع مثل هذه البرامج وتنفيذها.

ولعل الخطة الأمنية العربية الثانية التي تقررت للمرحلة الزمنية المتقدمة بين سنة ١٩٨٦ وسنة ١٩٩٠ تلقى حظاً أكبر في التطبيق ولاشك في أن الحلقة العلمية المنعقدة حالياً حول التخطيط الأمني تشكل ترجمة عملية للتوصيات الواردة في مقررات مجلس وزراء الداخلية العرب وخطوة أولى وأساسية على طريق تعميم مفهوم التخطيط الأمني على كافة القطاعات العاملة في ميدان مكافحة الجريمة والوقاية منها يجب أن تتبعها خطوات أخرى تنقل المبادئ المقررة إلى خطط تنفيذية.

الخلاصة :

بعد أن حددنا مفهوم التخطيط الأمني وتقنياته واستعرضنا أساليب التعاون الدولي في هذا الميدان وما تم على الصعيد العربي لايسعنا إلا أن ننوه بالجهود التي يبذلها المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب على الصعيدين الأقليمي في الدول العربية وللتعاون الأقليمي والدولي وقد اجتاز في تحقيقه مرحلة هامة بدأت مع إنشاء المركز وهي مستمرة تحقق الانجازات تلو الانجازات مما حل المنظمة الدولية على الاتفاق مع المركز على وضع برامج وخطط مشتركة تحقيقاً للاهداف المشتركة التي تسعى الأمم المتحدة والدول العربية إلى تحقيقها في سبيل السلام العالمي ورفاهية الشعوب والمواطنين على ما دعت إليه شرعة الأمم المتحدة.

والعامل الهام في انجاح التعاون الدولي في ميدان التخطيط الأمني هو في توفر الأمور التالية:

أولاً: توفير الاستعداد التام لدى الدول التي ترغب في الاستفادة من التعاون الدولي في الافتتاح على هذا التعاون والانضمام إليه بمساهمتها في بلورته وتحقيقه.

ثانياً: قيام أجهزة متخصصة وعلى شكل مجلس يضم الاختصاصات المختلفة في كل دولة ترغب في الاستفادة من التعاون الدولي يكون مؤهلاً لوضع الخطط أو للمساهمة فيها كما يكون مجهزاً بصورة تسمح بتوفير المعلومات الأساسية التي تبني عليها الخطط الأمنية.

ثالثاً: الإقدام على اختيار نخبة من العاملين في ميدان السياسة الجنائية والأمنية بغية التحاقهم بدورات تدريبية تنظم على الصعيدين الأقليمي والدولي لرفع الكفاءات المهنية والوظيفية ولتمكن هذه النخبة من نقل ما تتلقاه من خبرات وعلوم الى الموظفين التابعين لها حتى تعم الفائدة ويرتفع مستوى الأداء تفادياً لقيام هوة بين مخططبي السياسة الأمنية ومنفذيها الميدانيين.

رابعاً: تحصيص مساهمات مالية، كل دولة على قدر امكانياتها المادية والمالية، بغية المساهمة في برامج مشتركة يصرف عليها من صندوق مشترك يمول من هذه المساهمات.

خامساً: العمل على طبع ونشر الخطط الموضوعة والنتائج التي حققتها حتى تعم الفائدة.

سادساً: عقد اجتماعات دورية بين المسؤولين لاجراء تقويم للإنجازات وتعديل للبرامج في ضوء ما يتطلبه التنفيذ الميداني بعد اجراء التقويم المذكور.

سابعاً: عقد ندوات علمية دورية ينصرف نشاطها وجهدها إلى تعميق مفهوم التخطيط الأمني والاستراتيجية الأمنية وعلى الالام بالتقنيات الحديثة في وضع وتنفيذ الخطط الأمنية الموضعية تنفيذاً للاستراتيجية الأمنية المشتركة.

ثامناً: تنفيذ برامج ميدانية مشتركة في إطار خطط أمنية مشتركة بين دولتين أو أكثر وفقاً لمصالحهما وللامداد التي ترغب في تحقيقها.

هذه هي الأسس التي يقوم عليها بنظرنا التعاون الدولي في ميدان التخطيط الأمني.